

الأربعون للنسوي

للحافظ الحسن بن سفيان النسوي
ت ٣٠٣هـ

اعتنى به:
محمد بن شمس الدين





الأربعون للحسن بن سفيان النسوي

(ت٣٠٣هـ)

التعريف بالمؤلف

الحَسَن بن سُفيَان بن عَامِر بن عَبْد العَزِيز بن النُّعْمَان بن عَطَاء الشَّيْبَانِيُّ الخُرَاسَانِيُّ النَّسَوِيُّ، المتوفى عام ٣٠٣ه

ارتحل إلى الآفاق وروى عن: أحمد بن حنبل، وقتيبة بن سعيد، ويحي بن معين، وإسحاق بن راهويه، وخلق كثير.

قال الحاكم: كان الحسن بن سفيان محدث خراسان في عصره، مقدما في الثبت، والكثرة، والفهم، والفقه، والأدب.

وقال ابن حبان: كان الحسن ممن رحل، وصنف، وحدث، على تيقظ مع صحة الديانة، والصلابة في السنة.

قال الدَّارَقُطْنِيّ: ثقة.

إسناد الكتاب

قال الناسخ: أَخْبَرَنَا الْإِمَامُ الْعَالِمُ الصَّدْرُ الْكَبِيرُ: أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ الشَّهْرَزْورِيُّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَذَلِكَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ سَادِسِ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَسِتِّمِائَةٍ، فَأَقَرَّ بِهِ بِدِمِشْقَ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ الْجَلِيلُ الْمُسْنِدُ أَبُو الْحَسَنِ الْمُؤَيَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الطُّوسِيُّ ثُمَّ النَّيْسَابورِيُّ بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ قَالَ: أنا الْحُرَّةُ الصَّالِحَةُ أُمُّ الْخَيْرِ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ الْحَسَنِ زَعْبَلُ بْنُ عَجْلَانَ الْبَغْدَادِيُّ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَأَخْبَرَتْنَا الشَّيْخَةُ الصَّالِحَةُ الْمَعْرُوفَةُ بِحُرَّةَ نَازٍ زَيْنَبُ بِنْتُ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ الشِّعْرِيِّ الصُّوفِيِّ جَزَاهَا اللَّهُ خَيْرًا قِرَاءَةً عَلَيْهَا مِنِّي مَرَّةً وَمِنْ غَيْرِي أُخْرَى. قَالَ: أَخْبَرَتْنَا الْحُرَّةُ الصَّالِحَةُ أُمَّ الْخَيْرِ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُظَفَّرِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ زَعْبَلٍ الْبَغْدَادِيِّ بِقِرَاءَةِ الْفَقِيهِ يُوسُفَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَفَّالِ عَلَيْهَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ. وَأَخْبَرَنَا الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الْفَرَاوِيُّ كِتَابَةً قَالَا: أَنْبَأَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ عَبْدُ الْغَافِرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قِرَاءَةً عَلَيْهِ قَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ الْحِيرِيُّ الضَّرِيرُ بِقِرَاءَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْفَرَجِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ وَأَقَرَّ بِهِ حدثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ عَامِرٍ بِنَسَا قَالَ:

بَابُ الْإِيمَانِ

(١) حدثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أنبأنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ،

(ح) وَحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ، حدثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حدثنا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ:

عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ، قَالَ: ظَهَرَ هَاهُنَا مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ -وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ هَاهُنَا- فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَاجَّيْنِ أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ، فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ: لَوْ لَقِينَا بَعْضَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ، فَلَقِينَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، -أَحْسَبُهُ قَالَ: وَهُوَ دَاخِلٌ الْمَسْجِدَ- فَاكْتَنَفْنَاهُ[١] أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ أُنَاسًا ظَهَرُوا عِنْدَنَا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ[٢] الْعِلْمَ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، إِنَّمَا الْأَمْرُ أُنُفٌ[٣].

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَإِذَا لَقِيتَهُمْ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي. فَوَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ

---

(١) «اكْتَنَفُوه: أَحاطوا بِهِ». لسان العرب (٩/ ٣٠٨)

(٢) **يَتَقَفَّرُونَ:** «تقفّره تقفُّراً، واقتَفَره اقتفاراً: إذا تتبَّعَهُ». تهذيب اللغة (٩/ ١٠٨)

(٣) «استأنفتُ الشَّيْء، إِذا ابْتدأتَه». تهذيب اللغة (١٥/ ٣٤٦)

ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ؛ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ.

ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَجُلٌ قَدِ اطَّلَعَ عَلَيْهِمْ، شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يَعْرِفُونَهُ مَنْ هُوَ، وَلَا يَرَوْنَ عَلَيْهِ أَثَرَ السَّفَرِ، فَجَلَسَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: «**الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنْ تُقِيمَ الصَّلَاةَ**» أَوْ قَالَ: «**تُصَلِّيَ الْخَمْسَ**» وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ(١): «**وَإِقَامُ الصَّلَاةِ**» وَلَمْ يَشُكَّ(٢) «**وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ**» قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ(٣).

ثُمَّ قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، فَقَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**» فَقَالَ: صَدَقْتَ. فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْحَسَنَاتِ أَوْ قَالَ: الْإِحْسَانِ، وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ:

---

(١) الراوي.

(٢) أي: لم يشك الراوي في هذه اللفظة.

(٣) **يُصَدِّقُهُ**: أي يقول له صدقتَ.

الْإِحْسَانِ، وَلَمْ يَشُكَّ، قَالَ: «**أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ**» قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: «**مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا (يَعْنِي عَلَامَتِهَا) قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ(١) رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ(٢) رِعَاءَ الشَّاءِ(٣) يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ»

قَالَ عُمَرُ: ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟**» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ لِيُعَلِّمَكُمْ دِينَكُمْ**» [٤]

وَاللَّفْظُ لِحِبَّانَ.

(٢) حدثنا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ النَّرْسِيُّ، حدثنا الْمُعْتَمِرُ، سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ يُحَدِّثُ عَنْ عَامِرٍ، قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ -وَعِنْدَهُ قَوْمٌ- فَذَهَبَ لِيَتَخَطَّى الْقَوْمَ فَمَنَعُوهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ: دَعُوا الرَّجُلَ. قَالَ: فَجَاءَ حَتَّى

---

(١) **الْأَمَةُ**: مؤنث عبد.

(٢) «**العالة**: الْفُقَرَاء». تفسير غريب ما في الصحيحين (ص٥٠).

(٣) **رِعَاءَ الشَّاءِ**: رعاة الغنم.

[٤] رواه مسلم (١ - ٨).

جَلَسَ إِلَيْهِ فَقَالَ: حَدِّثْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ وَحَفِظْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ**»[١]

(٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَاللَّفْظُ، لِمَالِكٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرُ الرَّأْسِ نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ**» فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ فَقَالَ: «**لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ**» وَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصِّيَامَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «**لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ**» وَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «**لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ**»

فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ**»[٢]

---

[١] رواه البخاري (١٠) ومسلم (٦٤ - ٤٠) بدون ذكر مناسبة الإيراد وسبب الإيراد موجود في مسند الحميدي وإسناده صحيح.

[٢].

وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ[1]: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ[2] إِنْ صَدَقَ» أَوْ «دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»

(٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ الْمَوْصِلِيُّ، حدثنا الْمُعَافَى، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ لَهُ: أَلَا تَغْزُو؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ

---

(١) أي في روايته عن رسول الله ﷺ.

(٢)لفظة «وأبيه» حلِفٌ بغير الله، وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك، إلا أن هذه اللفظة شاذة لا تثبت، تفرد بها إسماعيل بن جَعْفرٍ، وهو ثقة، إلا أنه خالف من هو أوثق منه، فاللفظة شاذة إسنادًا منكرة متنًا. وقد روى هذه اللفظة مسلمٌ في صحيحه، وأشار إلى إعلالها، فرواها من طريق مالك، ثم رواها من طريق إسماعيل، وقال: « نحو حديث مالك، غير أنه قال..» فأشار إلى مخالفته مالكًا، ولا شك أن مالكًا أوثق وأثبَت من إسماعيل. قال ابن عبد البر: «والحلِفُ بالمخلُوقاتِ كلِّها في حُكْمِ الحَلِفِ بالآباءِ، لا يجُوزُ شيءٌ من ذلك، فإنِ احتجَّ مُحتجٌّ بحدِيثٍ يُروَى عن إسماعيل بن جَعْفرٍ، عن أبي سُهَيلٍ نافع بن مالكِ بن أبي عامرٍ، عن أبيهِ، عن طَلْحةَ بن عُبيدِ الله، في قِصَّةِ الأعرابيِّ النَّجديِّ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: "أفلَحَ وأبيهِ إن صَدَقَ". قيل لهُ: هذه لَفْظةٌ غيرُ محفُوظةٍ في هذا الحديثِ، من حديثِ من يُحتجُّ به، وقد رَوَى هذا الحديث مالكٌ، وغيرُهُ، عن أبي سُهَيل، لم يقولُوا ذلك فيه وقد رُوِي عن إسماعيل بن جعفرٍ هذا الحديثُ، وفيه: "أفلح واللّه إن صدَقَ"، و: "دخَلَ الجنّةَ واللّه إن صدَقَ". وهذا أولى من رِوايةِ من روى: "وأبيهِ". لأنَّها لفظة مُنكَرةٌ، ترُدُّها الآثارُ الصِّحاحُ، وباللّه التَّوفيقُ ». التمهيد - ابن عبد البر (٩/ ٢٥٥ ت بشار) وقال: «لِأَنَّ مَالِكًا رَوَاهُ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بِإِسْنَادِهِ فَقَالَ فِيهِ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ وَلَمْ يَقُلْ وَأَبِيهِ وَمَالِكٌ لَا يُقَاسُ بِهِ مِثْلُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ فِي حِفْظِهِ وَإِتْقَانِهِ». الاستذكار (٥/ ٢٠٥)

الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[١]

بَابُ التَّرْغِيبِ فِي قَضَاءِ حَوَائِجَ الْمُسْلِمِينَ

(٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدثنا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ:

عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ(٢)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَشْتِمُهُ. مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ؛ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً؛ فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا؛ سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[٣]

بَابُ التَّشْدِيدِ فِي أَذَى الْمُسْلِمِ

(٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَابُورَ الرَّقِّيُّ، حدثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ** بِاللَّهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا ذَاكَ قَالَ: «**جَارٌ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: «**شَرُّهُ**»[٤]

---

[١] رواه مسلم (٢٢ - ١٦) ورواه البخاري (٨) بدون «ألا تغزو».

(٢) هو: عبد الله بن عمر.

[٣] رواه البخاري (٢٣١٠) ومسلم (٥٨ - ٢٥٨٠).

[٤] رواه البخاري (٥٦٧٠) ومسلم (٧٣ - ٤٦) بدون تفسير البوائق، وأما تفسير البوائق فرواه أحمد (٧٨٧٨) وهو

حدثنا دُحَيْمٌ، حدثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حدثنا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ**» فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(٧) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حدثنا أَبِي، حدثنا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»[١]

بَابُ التَّشْدِيدِ فِي مُخَالَفَةِ السُّنَّةِ

(٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَيْمَنُ، حدثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»[٢]

(٩) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ، حدثنا شِهَابُ بْنُ خِرَاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

صحيح. وكلهم بدون «بالله»

[١] رواه البخاري (١٣) ومسلم (٧١ - ٤٥).

[٢] ضعيف. «تَفَرَّدَ بِهِ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ». المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي (ص١٨٨) ونعيم من إمامته ضعيف.

وأما قول النووي: «حديث حسن صحيح، رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح» والحجة هو كتاب قوام السنة الأصبهاني، وقد رواه من طريق نعيم. فيظهر أن النووي ممن يقوي حديثه، وليس هذا هو المعتمد.

زِيَادٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا قَبْلِي فَاسْتَجْمَعَ لَهُ أَمْرَ أُمَّتِهِ إِلَّا كَانَ فِيهِمُ الْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ يُشَوِّشُونَ عَلَيْهِ أَمْرَ أُمَّتِهِ، أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْمُرْجِئَةَ وَالْقَدَرِيَّةَ عَلَى لِسَانِ سَبْعِينَ نَبِيًّا»[١]

بَابُ التَّشْدِيدِ فِي تَضْيِيعِ الْأَمَانَةِ

(١٠) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا أَبُو هِلَالٍ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَا خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَالَ: «**لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ**»[٢]

بَابُ فِي التَّشْدِيدِ فِي الْكَذِبِ وَالْخِيَانَةِ

(١١) حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَا: حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ**» زَادَ إِبْرَاهِيمُ «**وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ**» قَالَا جَمِيعًا: «**مَنْ إِذَا**

---

[١] ضعيف. مروي من طريق بقية، وسويد بن سعيد بما لا ينهض.

[٢] رواه أحمد (١٢٣٨٣) وحسنه المحققون، إلا أن عبارة «ما خطبنا» لعلها غير محفوظة، ورواه ابن حبان من طريق أنس (٤١٤٢) بلفظ «خطبنا ... فقال».

حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»[١]

بَابُ الْأَعْمَالِ بِالنِّيَّةِ

(١٢) حدثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، قَالَا: حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ:

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»[٢]

بَابُ الْوُضُوءِ

(١٣) حدثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتَادَةُ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِقَدْرِ الصَّاعِ(٣)،

---

[١] رواه البخاري (٣٣) ومسلم (١٠٧-٥٩).

[٢] البخاري (٥٤) ومسلم (١٥٥ - ١٩٠٧).

(٣) تقريبًا لتران ونصف.

وَيَتَوَضَّأُ بِقَدْرِ الْمُدِّ(١)»[٢]

(١٤) حدثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حدثنا أَبُو عَوَانَةَ، وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ:

عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: أَتَيْنَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَقَدْ صَلَّيْنَا الظُّهْرَ، فَدَعَا بِطَهُورٍ، قُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِالطُّهُورِ وَقَدْ صَلَّى؟ مَا يُرِيدُ إِلَّا لِيُعَلِّمَنَا! قَالَ: فَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتٍ(٣)، قَالَ: وَصَبَّ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَغْمِسَهُمَا فِي الْإِنَاءِ ثُمَّ مَضْمَضَ ثَلَاثًا وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَتَمَضْمَضَ مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَيَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ جَعَلَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ رِجْلَهُ الشِّمَالَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ طُهُورَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ هَذَا» حدثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ صُبَيْحٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا: حدثنا شَرِيكٌ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١٥) حدثنا الْمُسَيَّبُ بْنُ وَاضِحٍ، حدثنا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ:

---

(١) قرابة نصف لتر وأكثر قليلا.

[٢] البخاري (١٩٨) مسلم (٥١ - ٣٢٥).

(٣) الطست: إناء مستدير من النحاس.

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً وَقَالَ: «هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ» ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَقَالَ: «هَذَا وُضُوءُ مَنْ يُضَاعِفُ اللَّهُ لَهُ الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ» ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَقَالَ: «هَذَا وَضُوئِي وَوُضُوءُ الْمُرْسَلِينَ مِنْ قَبْلِي»[١]

(١٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ، صَاحِبُ الْبَصْرِيِّ، وَأَبُو كَامِلٍ الْفُضَيْلُ بْنُ الْحُسَيْنِ قَالُوا: حدثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ:

عَنْ أَبِي مَلِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ[٢]**، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ، وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ»**[٣]

---

[١] **ضعيف، لكن ثبت عن رسول الله ﷺ أنه توضأ مرة مرة ومرتين مرتين، وثلاثا ثلاثا، ولفَّقَ (أي جعل بعض الأعضاء ثلاثة وبعضها أقل).**

رواه الطيالسي (٢٠٣٦) عن سلام الطويل (متروك) عن زيد العمي، ورواه وأبو يعلى في مسنده (٥٥٩٨) من طريق عبد الرحيم العمي، عن أبيه، عن معاوية بن قرة المزني، عن ابن عمر، ورواه ابن ماجه (٤١٩) من طريق مرحوم العطار عن زيد العمي. قال أبو حاتم: «عبدالرحيم بن زيد متروك الحديث، وزيد العمي ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ» [العلل لابن أبي حاتم (١/ ٥٥١ ت الحميد)].

قلت والطريق التي روى منها النسوي طريق أخرى كما ترى، والمسيب ضعيف، وابن دينار صدوق، ورواه الدارقطني في سننه من هذا الطريق (٢٦١) وأعله، لكنه يعضد الإسناد الأول، ورواه الآجري في الأربعين (١٥) بإسناد ثالث. روراه ابن ماجه (٤٢٠) من طريق أبي بن كعب.

[٢] هو أسامة الهذلى.

[٣] مسلم (٢٢٤) من طريق ابن عمر، وحديثنا رواه ابن ماجه (٢٧١) وأبو داود (٥٩) والترمذي (١) والنسائي (١٣٩) وهو صحيح.

(١٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فَمَضْمَضَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ، فَإِذَا اسْتَنْثَرَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ» قَالَ: «ثُمَّ كَانَ مَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَاتُهُ نَافِلَةً لَهُ»[١]

بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ

(١٨) حدثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْوَاسِطِيُّ، حدثنا شَرِيكٌ، ح قَالَ: وَثنا أَبُو كَامِلٍ، حدثنا أَبُو عَوَانَةَ، كِلَاهُمَا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ:

عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَسْحِ، فَقَالَ: «لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيهِنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ»[٢]

---

[١] صحيح، رواه أحمد (١٩٠٦٨) والنسائي (١٠٣).

[٢] صحيح، رواه أحمد (٢١٨٥٢) وأبو داود (١٥٧) .

زَادَ شَرِيكٌ: «لَوِ اسْتَزَادَهُ لَجَعَلَهَا خَمْسًا» [١]

بَابُ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ

١٩ - حدثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، (ح) قَالَ: حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، كِلَاهُمَا، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ، فَيَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَغْمِسُ يَدَيْهِ بِالْمَاءِ فَيُخَلِّلُ بِأَصَابِعِهِ حَتَّى يَسْتَبْرِيَ الْبَشَرَةَ فَيُخَلِّلُ أُصُولَ شَعْرِ رَأْسِهِ مُقَدِّمِهِ وَمُؤَخِّرِهِ وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ مِنْ إِنَاءٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ» [٢]

وَالسِّيَاقُ لِابْنِ أَبِي الزِّنَادِ.

(١٩) حدثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَزَادَ فِي آخِرِهِ: «**فَإِذَا خَرَجَ**

---

[١] شريك صدوق، والراوي عنه ضعيف، ولا يتضح هذا الكلام منسوب لمن.

[٢] البخاري (٢٤٥).

مِنْ مُغْتَسَلِهِ غَسَلَ قَدَمَيْهِ» [١]

بَابُ الْحَيْضِ

(٢٠) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، قَالُوا: أخبرنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ: «**إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي**»

وَزَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: قَالَ هِشَامٌ، وَقَالَ أَبِي: «ثُمَّ تَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ»(٢)

بَابُ الصَّلَاةِ

(٢١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَبَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى، مِنْ آلِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمٍّ، لَهُ بَدْرِيٍّ

---

[١] صحيح، رواه أحمد (٢٤٦٤٨) والترمذي (١٠٤).

(٢) هذا من قول عروة، وقال مالك: «الأمر عندنا في المستحاضة على حديث هشام بن عروة عن أبيه» [الموطأ (١/ ٦٣ ت عبد الباقي)].

أَنَّهُ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُهُ وَنَحْنُ لَا نَشْعُرُ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: «**ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ جَهِدْتُ فَعَلِّمْنِي. فَقَالَ لَهُ: «**إِذَا قَصَدْتَ تُرِيدُ الصَّلَاةَ فَتَوَضَّأْ فَأَحْسِنِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ، ثُمَّ ارْكَعْ فَاطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَاطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَاعِدًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ، فَافْعَلْ ذَلِكَ حَتَّى تَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِكَ**»

زَادَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَ (١): «**فَإِذَا صَنَعْتَ ذَلِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، وَمَا انْتَقَصْتَ مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّمَا تَنْتَقِصُهُ مِنْ صَلَاتِكَ**»[٢]

(٢٢) حدثنا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ السُّكَّرِيُّ الْوَاسِطِيُّ، حدثنا هُشَيْمٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا**

---

(١) أي في روايته.

[٢] **صحيح** لغيره، وهذا إسناد حسن، محمد بن عجلان مختلف فيه، وهو مُتابَع، فقد روى الحديث البخاري قال «حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا داود بن قيس، عن علي بن يحيى بن خلاد» في القراءة خلف الإمام (ص٣١) وقد روي من طريق أبي هريرة نحوه في الصحيحين إلا أن الشيخ اختار هذا اللفظ لما فيه من زيادات نافعة، وهذا أسلوب حسن في مثل هذه الكتب المختصرة.

صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ»[١]

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حدثنا غُنْدَرٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ(٢)، قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ فَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ سُنَنَ الْهُدَى، وَلَعَمْرِي لَوْ أَنَّ كُلَّكُمْ صَلَّى فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا مَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومٌ نِفَاقُهُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ يُحْسِنُ طُهُورَهُ فَيَعْمِدُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّي فِيهِ فَمَا يَخْطُو خُطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَتُهُ حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنُقَارِبَ بَيْنَ الْخُطَا» [٣]

بَابُ الْجُمْعَةِ

(٢٣) حدثنا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدثنا أَبُو مُسْهِرٍ[٤]، حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ

---

[١] رواه ابن ماجه (٧٩٣) ابن حبان (٨٦٥) والحاكم (٨٩٣) وقال ابن عبد الهادي: «وإسناده على شرط مسلم، وقد أعل بالوقف» [المحرر في الحديث (٣٦١)].

(٢) ابن مسعود.

[٣] **صحيح**، رواه ابن ماجه (٧٧٧) .

[٤] «أبو مسهر، بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء» [عمدة القاري (٢/ ٧١)].

الْعَزِيزِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ الذِّمَارِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ:

عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ، وَغَدَا وَابْتَكَرَ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ صِيَامُهَا وَقِيَامُهَا» [١]

قَالَ أَبُو مُسْهِرٍ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ: «غَسَّلَ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ»

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: هُوَ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ مُسْهِرٍ

بَابُ الْجَنَائِزِ

(٢٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ فَخَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى وَصَفَّ أَصْحَابَهُ خَلْفَهُ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا»[٢]

بَابُ فَضْلِ تَشْيِيعِ الْجَنَائِزِ

(٢٥) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْفُضَيْلُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ، حدثنا

---

[١] **صحيح**، رواه أحمد (١٦١٧٢) وابن ماجه (١٠٨٧) وأبو داود (٣٤٥) والترمذي (٤٩٦) والنسائي (١٣٨١).

[٢] البخاري (١٣٣٣) ومسلم (٦٢ - ٩٥١).

عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَاءَ جَنَازَةً فِي أَهْلِهَا، فَتَبِعَهَا حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ مَضَى مَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلَ أُحُدٍ»[١]

بَابُ الزَّكَاةِ

(٢٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ، حدثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ»[٢]

(٢٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، حُرٍّ وَعَبْدٍ، ذَكَرٍ وَأُنْثَى، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ»[٣] وَكَانَ ابْنُ

---

[١] **صحيح**، رواه أحمد (١١٢١٨) ومن طريق أبي هريرة رواه البخاري (١٣٢٥) ومسلم (٥٤ - ٩٤٥).

[٢] البخاري (١٤٤٧) ومسلم (١ - ٩٧٩).

[٣] البخاري (١٤٣٣) ومسلم (١٢ - ٩٨٤) وفيه قال: «من المسلمين»

عُمَرَ يُؤَدِّي عَنْ غِلْمَانٍ لَهُ وَهُمْ غُيَّبٌ.[١]

بَابُ الْحَجِّ

(٢٨) حدثنا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ، حدثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»[٢]

(٢٩) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاءَ جِبْرِيلُ إِبْرَاهِيمَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ(٣) فَرَاحَ بِهِ إِلَى مِنًى، فَصَلَّى بِهِ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ غَدَا بِهِ إِلَى عَرَفَاتٍ، فَنَزَلَ بِهِ حَيْثُ يَنْزِلُ النَّاسَ، حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ؛ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ أَتَى بِهِ جَمْعًا(٤) فَصَلَّى بِهِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، وَبَاتَ حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ وَقَفَ كَأَسْرَعِ مَا يُصَلِّي

---

[١] إسناده صحيح.

[٢] البخاري (١٧٢٣) .

(٣) **يوم التروية**: اليوم الثامن من ذي الحجة.

(٤) **جمع**: المزدلفة.

أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، ثُمَّ أَفَاضَ بِهِ حَتَّى أَتَى مِنًى فَرَمَى الْجَمْرَةَ وَحَلَقَ، ثُمَّ أَتَى بِهِ الْبَيْتَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُحَمَّدٍ: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾»[١]

بَابُ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ

(٣٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ، حدثنا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**رِضَا اللَّهُ فِي رِضَا الْوَالِدِ، وَسَخَطُ اللَّهِ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ**»[٢]

(٣١) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حدثنا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «**الصَّلَاةُ لِمَوَاقِيتِهَا**» قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «**ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ**» قَالَ: قُلْتُ:

---

[١] **حسن لغيره موقوف**. أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٣٣٢) فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وهو ضعيف جدًا، إلا أن له متابعة عند ابن خزيمة (٢٨٠٣) بنحوه.

[٢] رواه الحاكم (٧٢٤٩) بلفظ: «رضا الرب في رضا الوالد وسخط الرب في سخط الوالد» وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» وقال الذهبي: «على شرط مسلم»

قال الترمذي: «أَصْحَابُ شُعْبَةَ لَا يَرْفَعُونَ هَذَا الْحَدِيثَ ، وَرَفَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ» [العلل الكبير (ص٣١٢)]. لكن في رواية الحاكم من طريق أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن عن شعبة.

ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْجِهَادُ» وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي.[١]

بَابُ النَّصِيحَةِ

(٣٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ، حدثنا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، مِنْ بَنِي لَيْثٍ:

عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ(٢)» قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَعَامَّتِهِمْ»

بَابُ الصَّوْمِ

(٣٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَرُزِّيُّ، بِبَغْدَادَ ثِقَةٌ مَأْمُونٌ حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، حدثنا الْهَيْثَمُ بْنُ أَبِي الْحَوَارِيِّ، عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي:

أَمَّا وَاحِدَةٌ: فَإِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ، وَمَنْ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ لَمْ يُعَذِّبْهُ أَبَدًا.

---

[١] رواه البخاري (٥٢٧) ومسلم (١٣٧ - ٨٥).

(٢) **النصيحة**: الإخلاص للمنصوح وإرادة الخير له.

وَأَمَّا الثَّانِيَةُ: فَإِنَّهُمْ يُمْسُونَ وَخُلُوفُ أَفْوَاهِهِمْ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ.

وَأَمَّا الثَّالِثَةُ: فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ فِي لَيْلِهِمْ وَنَهَارِهِمْ.

وَأَمَّا الرَّابِعَةُ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُ جَنَّتَهُ أَنِ اسْتَعِدِّي وَتَزَيَّنِي لِعِبَادِي فَيُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ عَنْهُمْ نَصَبُ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا وَيَصِيرُونَ إِلَى جَنَّتِي وَكَرَامَتِي.

وَأَمَّا الْخَامِسَةُ: فَإِذَا كَانَ آخِرُ لَيْلَةٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُمْ جَمِيعًا» قَالَ: فَقَالَ قَائِلٌ: هِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الْعُمَّالِ إِذَا فَرَغُوا مِنْ أَعْمَالِهِمْ وُفُّوا»[١]

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ثِقَةٌ، وَزَيْدٌ الْعَمِّيُّ ثِقَةٌ، وَعَبْدُ الرَّحِيمِ ابْنُهُ

---

[١] إسناده ضعيف، وزيد العمي الأكثرون على تضعيفه، وابنه مجهول الحال. وروى نحوه أحمد (٧٩١٧) بإسناد ضعيف من حديث أبي هريرة.
ومن حيث المعنى، فالأولى لم أجد لها شيءًا،
والثانية ثابت معناها في الصحيحين «وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»
والثالثة: الوارد: «فَإِنَّ اللهَ عز وجل وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ» صحيح رواه أحمد (١١٠٨٦) وقال ﷺ: إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا. وَرُبَّمَا قَالَ: حَتَّى يَشْبَعُوا». رواه الترمذي (٧٨٥) وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»
والرابعة: معناها العام ثابت لا حاجة أن يستدل عليه.
والخامسة: لا يثبت في هذا شيء.

لَيِّنٌ.

بَابُ الْجِهَادِ

(٣٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حدثنا اللَّيْثُ وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدٍ هُوَ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، أَنَّهُ:

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «انتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ يَخْرُجُ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْإِيمَانُ بِي، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِي أَنَّهُ عَلَيَّ ضَامِنٌ حَتَّى أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ بِأَيِّمَا كَانَ بِقَتْلٍ أَوْ وَفَاةٍ أَوْ أَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»[١]

بَابُ صِلَةِ الرَّحِمِ

(٣٥) حدثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَا: حدثنا حَزْمُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ الْقُطَعِيُّ، سَمِعْتُ مَيْمُونَ بْنَ سِيَاهٍ، يُحَدِّثُ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمْرِهِ وَيُزَادَ فِي رِزْقِهِ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»[٢]

---

[١] رواه البخاري (٧٠١٩) ومسلم (١٠٣ - ١٨٧٦) دون «أَوْ وَفَاةٍ» وهذه اللفظة عند النسائي (٣١٢٣) ولعل هذه اللفظة وهم من عطاء بن ميناء.

[٢] رواه البخاري (١٩٦١) ومسلم (٢١ - ٢٥٥٧) بنحوه، ورواه بهذا اللفظ أحمد (١٣٤٠١).

بَابُ الْوَصِيَّةِ

(٣٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُصَيْرٍ، حدثنا أَبِي، حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ يَبِيتُ لَيْلَةً وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي بِهِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»[١]

بَابُ الْبُيُوعِ

(٣٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْعَسْقَلَانِيُّ، حدثنا الْمُعْتَمِرُ، وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: حدثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ:

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الْحَرَامَ كَانَ أَوْفَرَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبْهَةِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرْتَعُ حَوْلَ الْحِمَى، وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي الْأَرْضِ مَحَارِمُهُ، وَمَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَجْسُرَ(٢)» قَالَ ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ: وَزَادَ فِيهِ عَبْدَةُ عَنْ زَكَرِيَّا، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةٌ إِذَا صَلُحَتْ صَلُحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ، فَمَا أَنْكَرَ

---

[١] رواه البخاري (٢٧٣٨) ومسلم (١ - ١٦٢٧).

(٢) يَجْسُرَ: يتجرأ.

قَلْبُكَ فَدَعْهُ»[١]

بَابُ الطَّلَاقِ

(٣٨) حدثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، قَالُوا: حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا»[٢]

بَابُ النَّفَقَةِ عَلَى الْعِيَالِ

(٣٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حدثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ:

عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ دِينَارٍ دِينَارٌ أَنْفَقَهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقَهُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ» قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: بَدَأَ بِالْعِيَالِ. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: «فَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يَسْعَى عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ بِهِ؟»[٣]

---

[١] رواه البخاري (٥٢) ومسلم (١٠٧ - ١٥٩٩).

[٢] رواه البخاري (٤٩٠٨) ومسلم (١ - ١٤٧١).

[٣] رواه مسلم (٣٨ - ٩٩٤).

بَابٌ

(٤٠) حدثنا حُمَيْدٌ، حدثنا الْحَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، حدثنا حَفْصُ بْنُ جَمِيعٍ، عَنْ أَبَانَ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِمَّا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ كَتَبَهُ اللَّهُ فَقِيهًا»[١]

(٤١) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ نَجِيحٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنَ السُّنَّةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[٢]

* * *

---

[١] ذكر الدارقطني طرقه وقال: «وَكُلُّهَا ضِعَافٌ، وَلَا يَثْبُتُ مِنْهَا شَيْءٌ». [«علل الدارقطني» (٦/ ٣٣)].

[٢] كاللذي قبله.

الفهرس